الموسيقى والثقافة

تلعب الموسيقى دورًا رئيسًا في حضارة الإنسان كونها اللغة التي يدركها الجميع دون الحاجة إلى ترجمة، وعلى الرغم من أن الثقافة الموسيقية تتداخل في جوانب وعناصر الثقافات الأخرى، إلا أنها تحتفظ بعوامل تجعلها متفردة على كافة المستويات مع مجالات الثقافات الأخرى. **(عبد الفتاح،١٩٥٧)**

ويتضح ذلك من خلال الوثائق التاريخية التي أثبت أن الحكومة المصرية شاركت في العديد من المؤتمرات الدولية للموسيقى، ومن أمثلة ذلك شراكتها في مؤتمر تاريخ الموسيقى في فينا. **(دار الوثائق، كود ٠١٩٠٦٥- ٠٠٧٥ ، أخر مايو ١٩٠٩)**، وكذلك أيضا مشاركتها في الموتمر الدولي للموسيقى بروما. **(دار الوثائق، كود ٠١٩٠٦٦- ٠٠٧٥ ، ١٩١٠)**، والتماس المفوضية الملكية بفينا إلى وكيل الخارجية المصرية لاختيار أحد رجال الفن الموسيقي الكبار بمصر ودعته للإشتراك في المسابقة الدولية للغناء والعزف على البيانو وآلاتت النفخ. **(دار الوثائق، كود ٠١٦٥١٦-٠٠٧٨، ١٦ ديسمبر ١٩٣٧)** .

ومن مظاهر النهضة الموسيقية المصرية، في عام ١٩١٤ أُسس أول ناد لعقد اجتماعات الموسيقى العربية على يد مصطفى بك رضا وجماعة من هواة الموسيقى الشرقية، للاهتمام بالموسيقى الشرقية وإحيائها لما كانت عليه من جمود وتأخر، حيث بذل النادي جهودًا عظيمة للنهوض بالموسيقى أطربت أذان الملك فؤاد، فشملهم برعايته وصرف منحة مالية للتوسع في أعمال النادي ونقل مقر النادي إلى دار أوسع، وفي ٢٦ ديسمبر ١٩٢٩ أُفتتح، وتغير اسمه من من نادي الموسيقى الشرقي إلى معهد الموسيقى الشرقية.**(عبد العزيز، ٢٠١٤)**، وقد حضر الافتتاح الملك فؤاد وكبار الدولة، وتوالى المعهد الاهتمام بالموسيقى والارتقاء بها كأول مبنى شُيد لتدريس الموسيقى العربية، وهدف إلى تعليم الموسيقى العربية الأصيلة وحفظ التراث الموسيقي العربي، وفي أغسطس ١٩٣٨ صدر المرسوم الخاص بإطلاق اسم فؤاد الأول على مؤسسات عامة نشأت في رعايته، وتغير اسمه إلى معهد فؤاد الأول للموسيقى العربية بدلًا من المعهد الملكي للموسيقى العربية. **(الأوامر الملكية، ١٩٣٨)**، وعن مواد ذلك المرسوم أنظر الشكل التالي

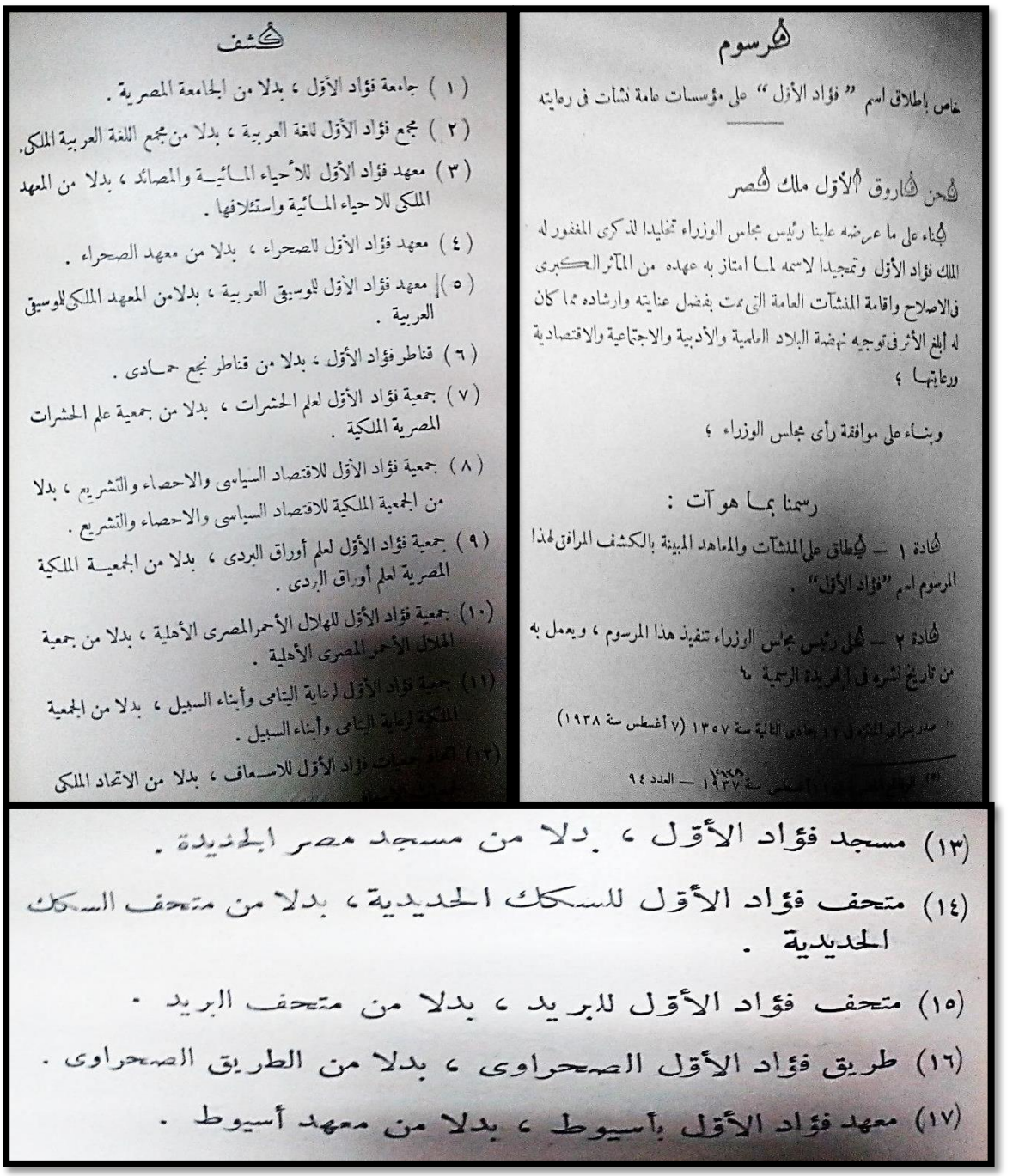

مرسوم

خاص بإطلاق اسم " فؤاد الأول " على مؤسسات عامة نشأت فى رعايته

نحن فاروق الأول ملك مصر

بناء على ما عرضه علينا رئيس مجلس الوزراء تخليدا لذكرى المغفور له الملك فؤاد الأول وتمجيدا لاسمه لما امتاز به عهده من المآثر الكبرى فى الاصلاح واقامة المنشآت العامة التى تمت بفضل عنايته وارشاده مما كان له أبلغ الأثر فى توجيه نهضة البلاد العلمية والأدبية والاجتماعية والاقتصادية ورعايتها ؛

وبناء على موافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ — يطلق على المنشآت والمعاهد المبينة بالكشف المرافق لهذا المرسوم اسم "فؤاد الأول" .

مادة ٢ — يقوم رئيس مجلس الوزراء بتنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

صدر بسراى المنتزه فى ٢ من الحجة سنة ١٣٥٧ (٧ أغسطس سنة ١٩٣٨)

[illegible] سنة ١٩٣٧ — العدد ٩٤

كشف

(١) جامعة فؤاد الأول ، بدلا من الجامعة المصرية .

(٢) مجمع فؤاد الأول للغة العربية ، بدلا من مجمع اللغة العربية الملكى .

(٣) معهد فؤاد الأول للأحياء المائية والمصائد ، بدلا من المعهد الملكى للاحياء المائية واستئلافها .

(٤) معهد فؤاد الأول للصحراء ، بدلا من معهد الصحراء .

(٥) معهد فؤاد الأول للموسيقى العربية ، بدلا من المعهد الملكى للموسيقى العربية .

(٦) قناطر فؤاد الأول ، بدلا من قناطر نجع حمادى .

(٧) جمعية فؤاد الأول لعلم الحشرات ، بدلا من جمعية علم الحشرات المصرية الملكية .

(٨) جمعية فؤاد الأول للاقتصاد السياسى والاحصاء والتشريع ، بدلا من الجمعية الملكية للاقتصاد السياسى والاحصاء والتشريع .

(٩) جمعية فؤاد الأول لعلم أوراق البردى ، بدلا من الجمعية الملكية المصرية لعلم أوراق البردى .

(١٠) جمعية فؤاد الأول للهلال الأحمر المصرى الأهلية ، بدلا من جمعية الهلال الأحمر المصرى الأهلية .

(١١) جمعية فؤاد الأول لرعاية اليتامى وأبناء السبيل ، بدلا من الجمعية الملكية لرعاية اليتامى وأبناء السبيل .

(١٢) [illegible] فؤاد الأول للاسعاف ، بدلا من الاتحاد الملكى

(١٣) مسجد فؤاد الأول ، بدلا من مسجد مصر الجديدة .

(١٤) متحف فؤاد الأول للسكك الحديدية ، بدلا من متحف السكك الحديدية .

(١٥) متحف فؤاد الأول للبريد ، بدلا من متحف البريد .

(١٦) طريق فؤاد الأول الصحراوى ، بدلا من الطريق الصحراوى .

(١٧) معهد فؤاد الأول بأسيوط ، بدلا من معهد أسيوط .

(مرسوم بتغيير اسماء مؤسسات باسم فؤاد الأول)

ولمعايشة تلك الأحداث التاريخية نورد فيما يلي بعض الصور النادرة لبناية المعهد من الخارج والداخل موضحًا قاعة العرض التي كانت تُعرض فيها الأعمال الغنائية.

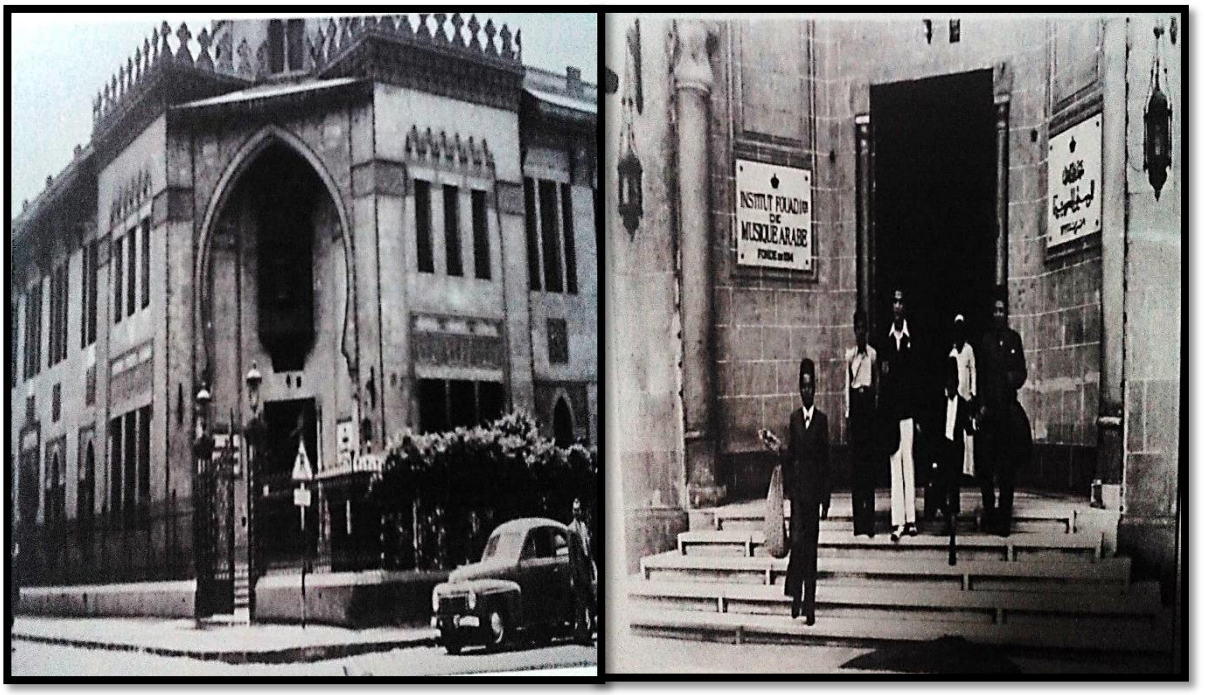

(المدخل الخارجي للمعهد– البوابة)

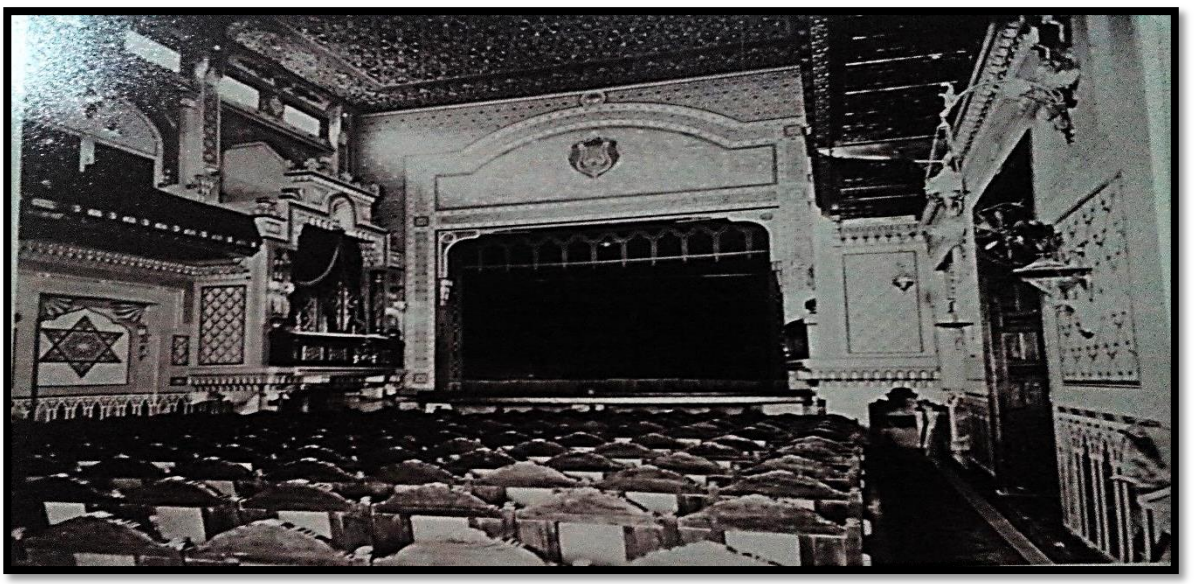

(إحدى قاعات العرض بالمعهد)

وتوالت نجاحات المعهد على أن يكون دراسة الموسيقى العربية من العلوم الأساسية، بغرض إعداد موسيقيين إعدادا فنياصحيحا، وتخريج صورة فنية ثرية من أبناء الشعب المصري ليمثل التراث التقليدي بجانب التيارات المتأثرة بالموسيقى الغربي، وفي عهد الثورة تغير اسمه إلى المعهد العالي للموسيقى العربية، وفي عام ١٩٥٩أصدر رئيس الجمهورية قرارًا رقم ١٤٣٩ بشأن إنشاء معهد الفنون المسرحية ومعهد السينما والمعهد القومي للموسيقى ومدرسة الباليه ولوائحها الأساسية، وعليه اتُبع المعهد الموسيقى لوزارة الثقافة والارشاد القومي. **(النشرة التشريعية، ١٩٥٩)**، وعن نصوص هذا القرار أنظر الشكل التالي

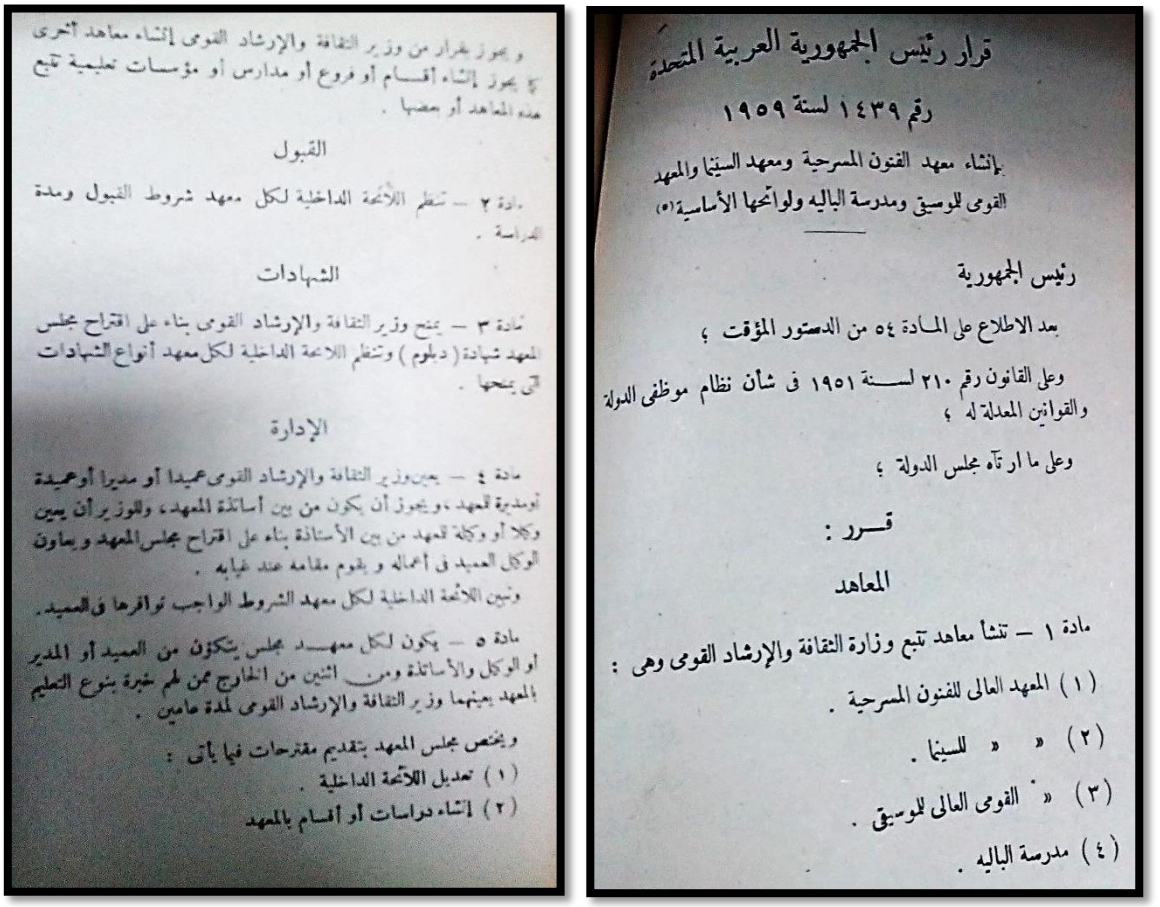

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٣٩ لسنة ١٩٥٩

بإنشاء معهد الفنون المسرحية ومعهد السينما والمعهد القومى للموسيقى ومدرسة الباليه ولوائحها الأساسية(*)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٥٤ من الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ فى شأن نظام موظفى الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر :

المعاهد

مادة ١ — تنشأ معاهد تتبع وزارة الثقافة والإرشاد القومى وهى :

(١) المعهد العالى للفنون المسرحية .

(٢) « « للسينما .

(٣) « القومى العالى للموسيقى .

(٤) مدرسة الباليه .

ويجوز بقرار من وزير الثقافة والإرشاد القومى إنشاء معاهد أخرى كما يجوز إنشاء أقسام أو فروع أو مدارس أو مؤسسات تعليمية تتبع هذه المعاهد أو بعضها .

القبول

مادة ٢ — تنظم اللائحة الداخلية لكل معهد شروط القبول ومدة الدراسة .

الشهادات

مادة ٣ — يمنح وزير الثقافة والإرشاد القومى بناء على اقتراح مجلس المعهد شهادة (دبلوم) وتنظم اللائحة الداخلية لكل معهد أنواع الشهادات التى يمنحها .

الإدارة

مادة ٤ — يعين وزير الثقافة والإرشاد القومى عميدا أو مديرا أو عميدة أو مديرة للمعهد ، ويجوز أن يكون من بين أساتذة المعهد ، وللوزير أن يعين وكلا أو وكيلة للمعهد من بين الأساتذة بناء على اقتراح مجلس المعهد ويعاون الوكيل العميد فى أعماله ويقوم مقامه عند غيابه .

وتعين اللائحة الداخلية لكل معهد الشروط الواجب توافرها فى العميد .

مادة ٥ — يكون لكل معهد مجلس يتكون من العميد أو المدير أو الوكيل والأساتذة ومن اثنين من الخارج ممن لهم خبرة بنوع التعليم بالمعهد يعينهما وزير الثقافة والإرشاد القومى لمدة عامين .

ويختص مجلس المعهد بتقديم مقترحات فيما يأتى :

(١) تعديل اللائحة الداخلية .

(٢) إنشاء دراسات أو أقسام بالمعهد

(قرار إنشاء معهد الموسيقى)

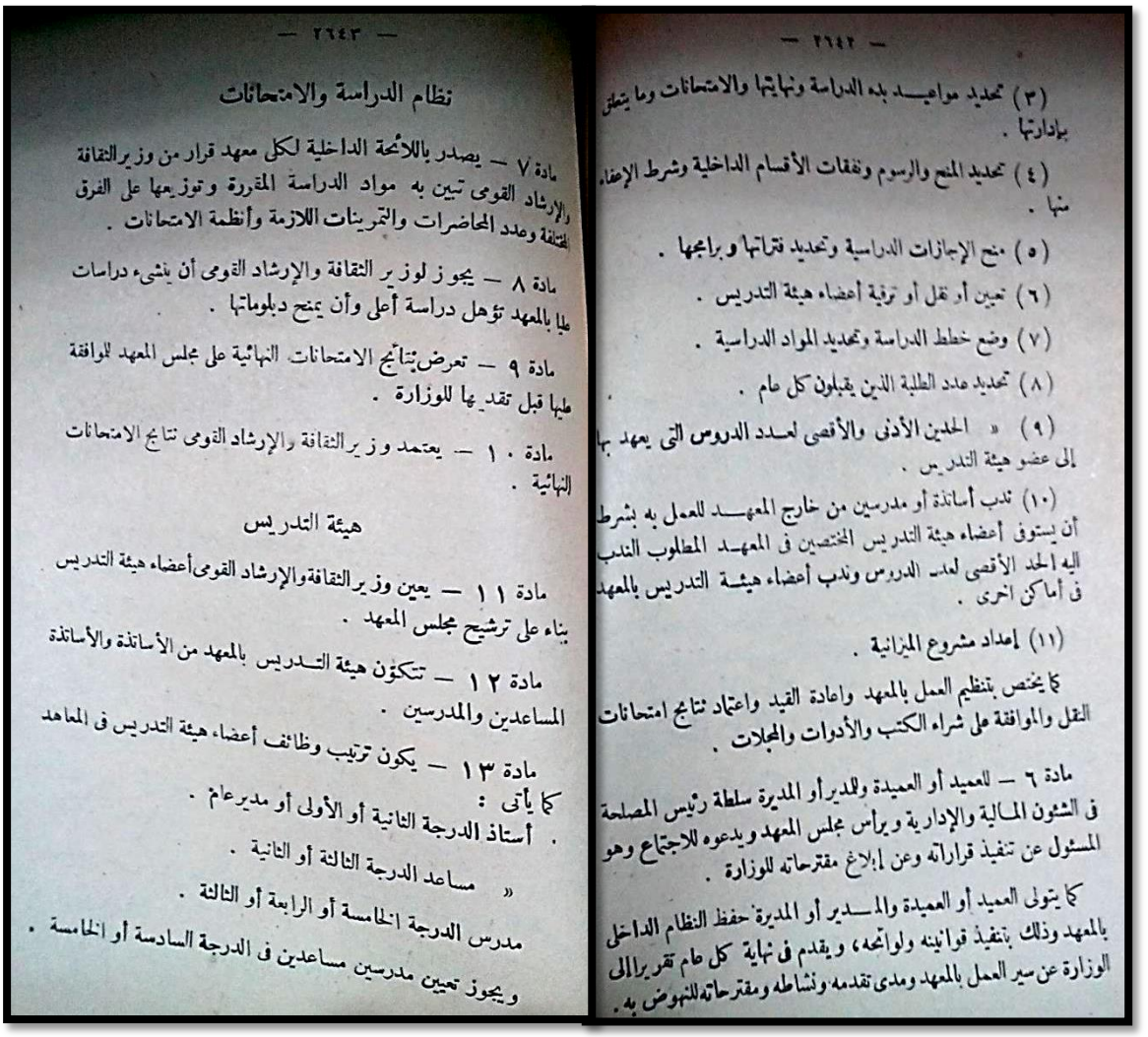

— ٢٦٤٢ —

(٣) تحديد مواعيد بدء الدراسة ونهايتها والامتحانات وما يتعلق بإدارتها .

(٤) تحديد المنح والرسوم ونفقات الأقسام الداخلية وشرط الإعفاء منها .

(٥) منح الإجازات الدراسية وتحديد فتراتها وبرامجها .

(٦) تعيين أو نقل أو ترقية أعضاء هيئة التدريس .

(٧) وضع خطط الدراسة وتحديد المواد الدراسية .

(٨) تحديد عدد الطلبة الذين يقبلون كل عام .

(٩) « الحدين الأدنى والأقصى لعدد الدروس التى يعهد بها إلى عضو هيئة التدريس .

(١٠) ندب أساتذة أو مدرسين من خارج المعهد للعمل به بشرط أن يستوفى أعضاء هيئة التدريس المختصين فى المعهد المطلوب الندب اليه الحد الأقصى لعدد الدروس وندب أعضاء هيئة التدريس بالمعهد فى أماكن اخرى .

(١١) إعداد مشروع الميزانية .

كما يختص بتنظيم العمل بالمعهد واعادة القيد واعتماد نتائج امتحانات النقل والموافقة على شراء الكتب والأدوات والمجلات .

مادة ٦ — للعميد أو العميدة وللمدير أو المديرة سلطة رئيس المصلحة فى الشئون المالية والإدارية ويرأس مجلس المعهد ويدعوه للاجتماع وهو المسئول عن تنفيذ قراراته وعن إبلاغ مقترحاته للوزارة .

كما يتولى العميد أو العميدة والمدير أو المديرة حفظ النظام الداخلى بالمعهد وذلك بتنفيذ قوانينه ولوائحه، ويقدم فى نهاية كل عام تقريرا الى الوزارة عن سير العمل بالمعهد ومدى تقدمه ونشاطه ومقترحاته للنهوض به .

— ٢٦٤٣ —

نظام الدراسة والامتحانات

مادة ٧ — يصدر باللائحة الداخلية لكل معهد قرار من وزير الثقافة والإرشاد القومى تبين به مواد الدراسة المقررة وتوزيعها على الفرق المختلفة وعدد المحاضرات والتمرينات اللازمة وأنظمة الامتحانات .

مادة ٨ — يجوز لوزير الثقافة والإرشاد القومى أن ينشىء دراسات عليا بالمعهد تؤهل دراسة أعلى وأن يمنح دبلوماتها .

مادة ٩ — تعرض نتائج الامتحانات النهائية على مجلس المعهد للموافقة عليها قبل تقديمها للوزارة .

مادة ١٠ — يعتمد وزير الثقافة والإرشاد القومى نتائج الامتحانات النهائية .

هيئة التدريس

مادة ١١ — يعين وزير الثقافة والإرشاد القومى أعضاء هيئة التدريس بناء على ترشيح مجلس المعهد .

مادة ١٢ — تتكون هيئة التدريس بالمعهد من الأساتذة والأساتذة المساعدين والمدرسين .

مادة ١٣ — يكون ترتيب وظائف أعضاء هيئة التدريس فى المعاهد كما يأتى :

أستاذ الدرجة الثانية أو الأولى أو مدير عام .

« مساعد الدرجة الثالثة أو الثانية .

مدرس الدرجة الخامسة أو الرابعة أو الثالثة .

ويجوز تعيين مدرسين مساعدين فى الدرجة السادسة أو الخامسة .

(تابع قرار إنشاء معهد الموسيقى)

مادة ١٤ — تبين اللائحة الداخلية لكل معهد شروط واجراءات تعيين أعضاء هيئة التدريس .

مادة ١٥ — لوزير الثقافة والإرشاد القومى أن يعين بالمعهد أساتذة متفرغين ويشترط فيهم أن يكونوا من الممتازين فى عملهم وبحوثهم وخبرتهم فى المادة التى يعهد اليهم بتدريسها .

ويكون تعيين هؤلاء الأساتذة لمدة عامين قابلة للتجديد بناء على اقتراح مجلس المعهد .

مادة ١٦ — يدرج فى ميزانية وزارة الثقافة والإرشاد القومى عدد الوظائف الفنية والإدارية والكتابية الخاصة بكل معهد .

أحكام عامة

مادة ١٧ — لا يجوز لأى عضو من أعضاء هيئة التدريس أو المدرسين المساعدين بالمعهد إعطاء دروس خاصة لطلبة المعهد أو لغيرهم .

ولا يجوز لهم القيام بعمل من أعمال الخبرة أو إعطاء استشارة فى موضوع معين إلا بترخيص من الوزير بناء على طلب عميد المعهد .

مادة ١٨ — لغة التعليم فى المعاهد هى اللغة العربية ويجوز استعمال لغة أجنبية بقرار من مجلس المعهد .

مادة ١٩ — يخضع طلبة المعاهد للنظام التأديبى الذى تبينه اللائحة الداخلية لكل معهد .

مادة ٢٠ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به فى الإقليم المصرى من تاريخ نشره .

صدر برياسة الجمهورية فى ١٧ صفر سنة ١٣٧٩ (٢٢ أغسطس سنة ١٩٥٩)

(تابع قرار إنشاء معهد الموسيقى)

وفي عام ١٩٨١ صدر قانونًا رقم **١٥٨** بشأن تنظيم أكاديمية الفنون، وتبعية معهد الموسيقى لأكاديمية الفنون بالهرم. **(النشرة التشريعية، ١٩٨١)**، وعن نص المادة التي توضح تبعية المعهد للأكاديمية أنظر الشكل التالي

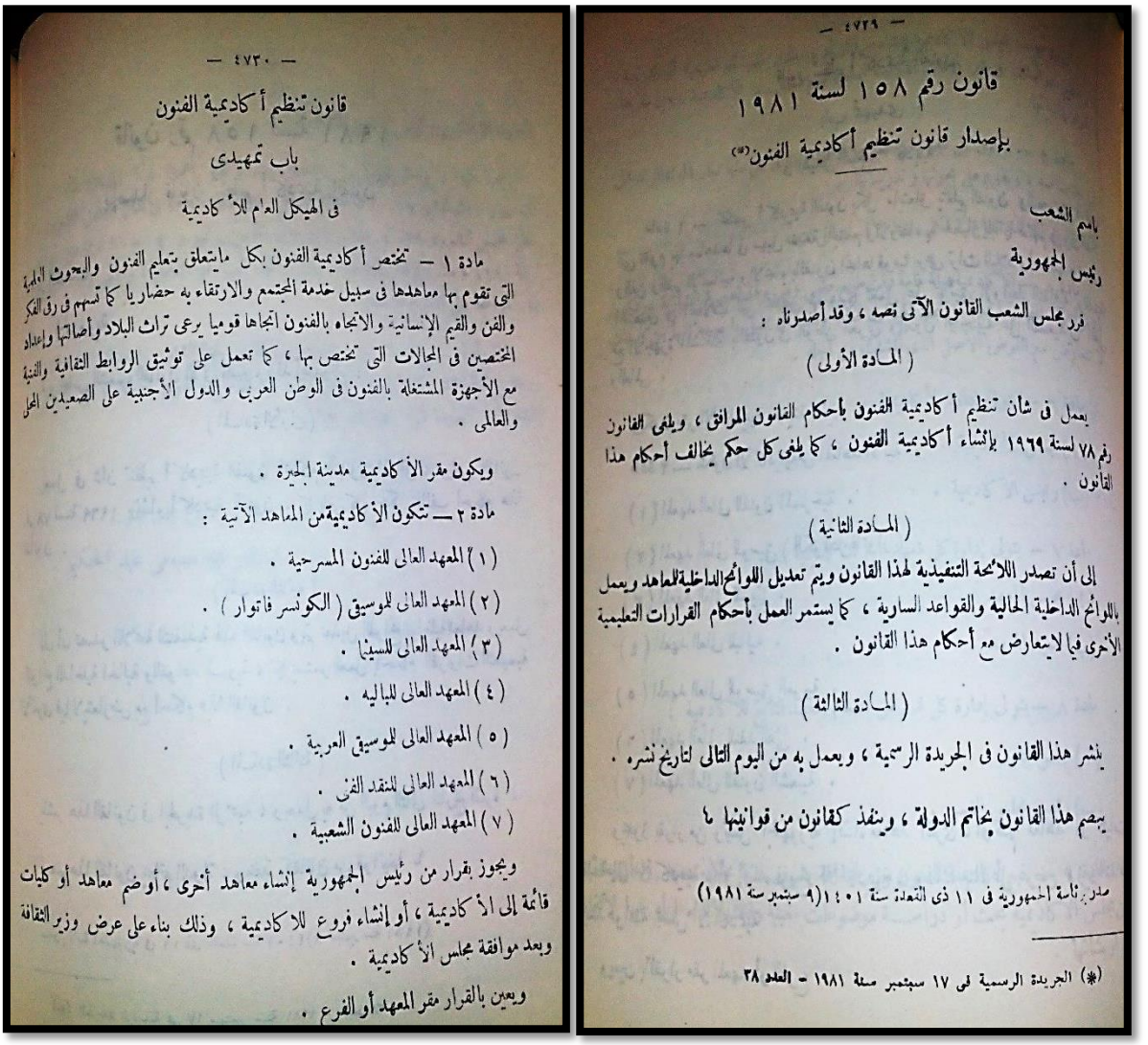

— ٤٧٢٩ —

قانون رقم ١٥٨ لسنة ١٩٨١

بإصدار قانون تنظيم أكاديمية الفنون(*)

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يعمل فى شأن تنظيم أكاديمية الفنون بأحكام القانون المرافق ، ويلغى القانون رقم ٧٨ لسنة ١٩٦٩ بإنشاء أكاديمية الفنون ، كما يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القانون .

(المادة الثانية)

إلى أن تصدر اللائحة التنفيذية لهذا القانون ويتم تعديل اللوائح الداخلية للمعاهد ويعمل باللوائح الداخلية الحالية والقواعد السارية ، كما يستمر العمل بأحكام القرارات التعليمية الأخرى فيما لايتعارض مع أحكام هذا القانون .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ٤

صدر برئاسة الجمهورية فى ١١ ذى القعدة سنة ١٤٠١ (٩ سبتمبر سنة ١٩٨١)

(*) الجريدة الرسمية فى ١٧ سبتمبر سنة ١٩٨١ - العدد ٣٨

— ٤٧٣٠ —

قانون تنظيم أكاديمية الفنون

باب تمهيدى

فى الهيكل العام للأكاديمية

مادة ١ — تختص أكاديمية الفنون بكل مايتعلق بتعليم الفنون والبحوث العلمية التى تقوم بها معاهدها فى سبيل خدمة المجتمع والارتقاء به حضاريا كما تسهم فى رقى الفكر والفن والقيم الإنسانية والاتجاه بالفنون اتجاها قوميا يرعى تراث البلاد وأصالتها وإعداد المختصين فى المجالات التى تختص بها ، كما تعمل على توثيق الروابط الثقافية والفنية مع الأجهزة المشتغلة بالفنون فى الوطن العربى والدول الأجنبية على الصعيدين المحلى والعالمى .

ويكون مقر الأكاديمية مدينة الجيزة .

مادة ٢ — تتكون الأكاديمية من المعاهد الآتية :

(١) المعهد العالى للفنون المسرحية .

(٢) المعهد العالى للموسيقى (الكونسرفاتوار) .

(٣) المعهد العالى للسينما .

(٤) المعهد العالى للباليه .

(٥) المعهد العالى للموسيقى العربية .

(٦) المعهد العالى للنقد الفنى .

(٧) المعهد العالى للفنون الشعبية .

ويجوز بقرار من رئيس الجمهورية إنشاء معاهد أخرى ، أو ضم معاهد أو كليات قائمة إلى الأكاديمية ، أو إنشاء فروع للأكاديمية ، وذلك بناء على عرض وزير الثقافة وبعد موافقة مجلس الأكاديمية .

ويعين بالقرار مقر المعهد أو الفرع .

(قانون تنظيم أكاديمية الفنون)

واستمرارًا لرسالة حماية الفن الموسيقي المصري والثقافة الموسيقية التراثية قررت اللجنة الدائمة لحفظ الأثار الإسلامية والقبطية على تسجيل معهد الموسيقى العربية بالقاهرة ضمن الأثار الإسلامية والقبطية، وعليه في عام ١٩٩٢ صدر قرارًا من رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٥ بشأن اعتبار مبنى معهد الموسيقى العربية بالقاهرة أثرًا. **(الوقائع المصرية، ١٩٩٢)**، وعن النص التشريعي لهذا القرار أنظر الشكل التالي

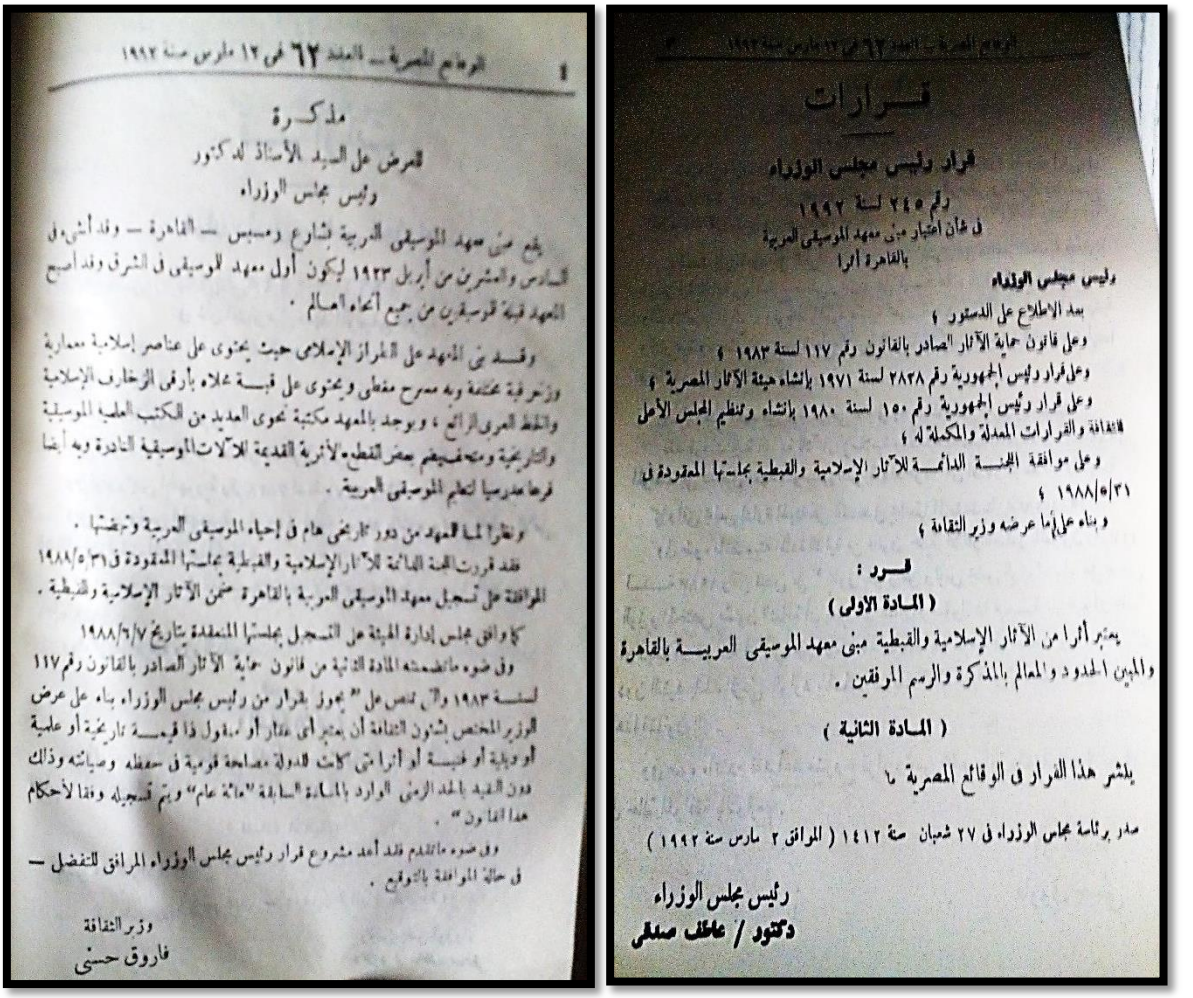

قـــرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٤٥ لسنة ١٩٩٢

فى شأن اعتبار مبنى معهد الموسيقى العربية بالقاهرة أثرا

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٢٨ لسنة ١٩٧١ بإنشاء هيئة الآثار المصرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء وتنظيم المجلس الأعلى للثقافة والقرارات المعدلة والمكملة له ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية بجلستها المعقودة فى ١٩٨٨/٥/٣١ ؛

وبناء على ما عرضه وزير الثقافة ؛

قـــرر :

(المادة الاولى)

يعتبر أثرا من الآثار الإسلامية والقبطية مبنى معهد الموسيقى العربيـــة بالقاهرة والمبين الحدود والمعالم بالمذكرة والرسم المرفقين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ،

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٧ شعبان سنة ١٤١٢ (الموافق ٢ مارس سنة ١٩٩٢)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف صدقى

الوقائع المصرية ـ العدد ٦٢ فى ١٢ مارس سنة ١٩٩٢

مذكـــرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور

رئيس مجلس الوزراء

يقع مبنى معهد الموسيقى العربية بشارع رمسيس ـ القاهرة ـ وقد أنشىء فى السادس والعشرين من أبريل ١٩٢٣ ليكون أول معهد للموسيقى فى الشرق وقد أصبح المعهد قبلة الموسيقيين من جميع أنحاء العالم .

وقـــد بنى المعهد على الطراز الإسلامى حيث يحتوى على عناصر إسلامية معمارية وزخرفية مختلفة وبه مسرح مغطى ويحتوى على قبـــة علاه بارقى الزخارف الإسلامية والخط العربى الرائع ، ويوجد بالمعهد مكتبة تحوى العديد من الكتب العلمية الموسيقية والتاريخية ومتحف يضم بعض القطع الأثرية القديمة للآلات الموسيقية النادرة وبه أيضا فرعا مدرسيا لتعليم الموسيقى العربية .

ونظرا لما للمعهد من دور تاريخى هام فى إحياء الموسيقى العربية ونهضتها . فقد قررت اللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية بجلستها المعقودة فى ١٩٨٨/٥/٣١ الموافقة على تسجيل معهد الموسيقى العربية بالقاهرة ضمن الآثار الإسلامية والقبطية .

كما وافق مجلس إدارة الهيئة على التسجيل بجلستها المنعقدة بتاريخ ١٩٨٨/٦/٧

وفى ضوء ماتضمنته المادة الثانية من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ والتى تنص على " يجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة أن يعتبر أى عقار أو منقول ذا قيمـــة تاريخية أو علمية أو دينية أو فنيـــة أثرا متى كانت للدولة مصلحة قومية فى حفظه وصيانته وذلك دون التقيد بالحد الزمنى الوارد بالمادة السابقة " مائة عام " ويتم تسجيله وفقا لأحكام هذا القانون " .

وفى ضوء ماتقدم فقد أعد مشروع قرار رئيس مجلس الوزراء المرافق للتفضل ـــ فى حالة الموافقة بالتوقيع .

وزير الثقافة

فاروق حسنى

(معهد الموسيقى العربية أثرًا)

ويرجع الاهتمام بنشأة المعهد الموسيقي من أجل استمرار نشر الثقافة الموسيقية الرفيعة وتعبئة الوعي الفني بين طبقات الشعب المصري، نظرًا لما كان للمعهد دور تاريخي وفني هام في إحياء الموسيقى العربية ونهضتها، ومن هنا تكمن أهمية المعهد، حيث كان إنشاء المعهد إرهاصًا لنهضة تشكيلية كبرى ظهرت أثارها على أيدي أجيال متعاقبة من دارسيها الذين برز منهم عدد من الفنانين.

وفي محاولة جادة لنشر ثقافة الموسيقى العربية بدلًا من طغيان الموسيقى الأجنبية، دعا الملك فؤاد ملك مصر وراعي الفنون آنذاك إلى ضرورة عقد أول مؤتمر دولي للموسيقى العربية الشرقية بالقاهرة لبحث طريقة لإحياء وتحديث الموسيقى العربية وتوازن المحافظة على التراث مع الحداثة والتطوير. **(دار الوثائق، كود ٠٠٠٢٢٣- ٠٠٧٨، يناير ١٩٣٢)**، ونتيجة لذلك شارك في المؤتمر علماء وموسيقى الغرب والشرق المشتغلون بالموسيقى العربية لبحث كل مايتعلق برقيها وتعليمها ووضعها على قواعد علمية ثابتة معترف بها، وحينذاك بدأ التحضير لعقد المؤتمر. **(دار الوثائق، كود ٠٠٠٢٢٤- ٠٠٧٨، يناير ١٩٣٢)**، وفي العشرين من يناير ١٩٣٢صدر الأمر الملكي رقم ٩ الخاص بتشكيل لجنة تنظيم مؤتمر الموسيقى العربية، ويتضح مواد ذلك المرسوم على النحو التالي. **(مجموعة الأوامر الملكية، ١٩٣٢)**

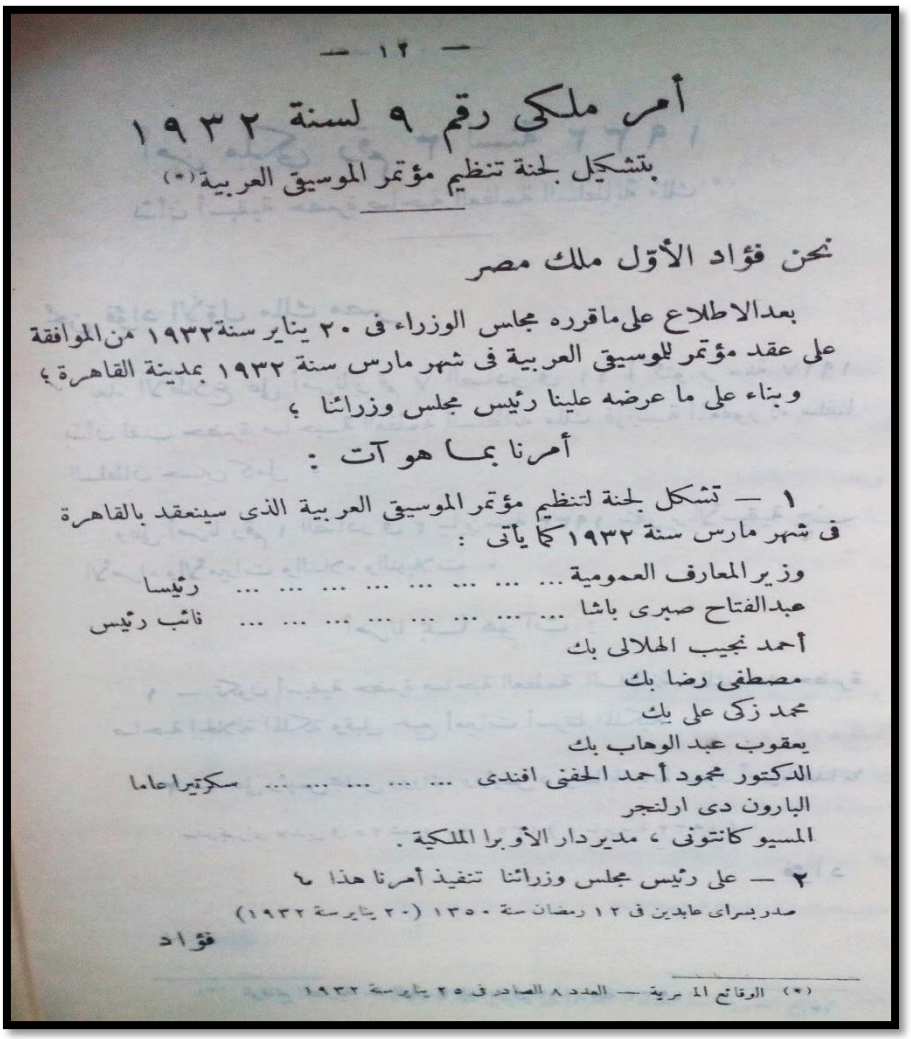

— ١٢ —

أمر ملكى رقم ٩ لسنة ١٩٣٢
بتشكيل لجنة تنظيم مؤتمر الموسيقى العربية (*)

نحن فؤاد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على ماقرره مجلس الوزراء فى ٢٠ يناير سنة ١٩٣٢ من الموافقة على عقد مؤتمر للموسيقى العربية فى شهر مارس سنة ١٩٣٢ بمدينة القاهرة ؛
وبناء على ما عرضه علينا رئيس مجلس وزرائنا ؛

أمرنا بما هو آت :

١ — تشكل لجنة لتنظيم مؤتمر الموسيقى العربية الذى سينعقد بالقاهرة فى شهر مارس سنة ١٩٣٢ كما يأتى :

وزير المعارف العمومية ... ... رئيسا
عبد الفتاح صبرى باشا ... ... نائب رئيس
أحمد نجيب الهلالى بك
مصطفى رضا بك
محمد زكى على بك
يعقوب عبد الوهاب بك
الدكتور محمود أحمد الحفنى افندى ... ... سكرتيرا عاما
البارون دى ارلنجر
المسيو كانتونى ، مدير دار الأوبرا الملكية .

٢ — على رئيس مجلس وزرائنا تنفيذ أمرنا هذا ؛
صدر بسراى عابدين فى ١٢ رمضان سنة ١٣٥٠ (٢٠ يناير سنة ١٩٣٢)

فؤاد

(*) الوقائع المصرية — العدد ٨ الصادر فى ٢٥ يناير سنة ١٩٣٢

(مرسوم تنظيم مؤتمر الموسيقى العربية)

وشكل الدكتور محمود الحفني مفتش الموسيقى بوزارة المعارف وقتذاك بسبعة لجان تقوم بتنظيم المؤتمر كلجنة المقامات ولجنة الآلآت، ولجنة التعليم الموسيقي، ولجنة تاريخ الموسيقى والمخطوطات الهامة،... وغيرها، بحيث تختص كل منهما بناحية علمية في نواحي الموسيقى العربية، متضمنة عددًا كبيرًا من المشغليين بالفن في مصر للمعاونة في أعمال اللجان الفنية. **("مؤتمر الموسيقى العربية"، ١٩٣٣)**

وافتتح المؤتمر رسميا بحفل بدأ في الساعة العاشرة من صباح يوم الأثنين الموافق ٢٨ /١٩٣٢/٣ برئاسة محمد حلمي وزير المعارف ورئيس المؤتر. **(دار الوثائق، كود ٠٠٠٢٢٢- ٠٠٧٨ ٨ مارس ١٩٣٢)**، وقد حضر المؤتمر أسماء موسيقية عالمية وكبيرة مثل المؤلف الألماني هيندميت، والمؤلف الموسيقي المجري بيلا بارتوك. **(مؤتمر الموسيقى العربية،١٩٣٤)**، وقد شارك في المؤتمر العديد من العازفين المنفردين وكذلك الفرق الموسيقية من مختلف أنحاء الوطن العربي، لإقامة حفلات موسيقية مميزة في المؤتمر. **(دار الوثائق، كود ٠٢٦١٥٥- ٠٠٦٩، أبريل ١٩٣٢)**، وفي ختام المؤتمر قدم مقرروا اللجان المذكوره أعلاه تقاريرهم المختلفة عما توصلوا إليه في مناقشتهم طوال أيام المؤتمر.**(وزارة المعارف العمومية، ١٩٣٣)**، الذي أختتم بحفل موسيقي كبير مساء يوم الأحد ١٩٣٢/٤/٣٠ على مسرح دار الأوبرا الملكية. **(دار الوثائق، كود ٠٠٠٢٢٥- ٠٠٧٨ أبريل ١٩٣٢)** ابتدءا بالعزف الملكي وخطبة مندوب أعضاء المؤتمر وبرامج الفرق الموسيقية المصرية كفرقة العقاد الكبير بمعهد الموسيقى الشرقي والفرق العربية كفرقة مراكش وسوريا، وختاما بالسلام الملكي.**(وزارة المعارف العمومية، ١٩٣٤)**

ويُعد هذا المؤتمر محاولة جادة لإحياء التراث الشرقي والعربي للموسيقى وبداية صحوة ثقافية في الموسيقى العربية واستشراقًا للعصور الحديثة للتعريف بالقوالب الغنائية والمقامات والإيقاعات المستخدمة في البلاد العربية ومقارنتها بالمتداول منها في مصر، حيث هدف المؤتمر إلى الاهتمام بتعليم الموسيقى في معاهد العلم بالعالم، وتسجيل الأغاني التراثية النادرة والقومية بالبلدان، وفتح الطريق أمام الدارسين العرب لدراسة قضايا الألحان والسلم الموسيقي العربي، وتم إيضاح ذلك في المذكرة المُرسلة لعلي ماهر باشا رئيس مجلس الوزراء عن قرارات مؤتمر الموسيقى العربية الذي عُقد بدار المعهد الملكل للموسيقى العربية. **(دار الوثائق، كود ٠٢٦١٥٤- ٠٠٦٩، مارس ١٩٣٢)**، وكان من أبرز التوصيات لهذا المؤتمر التأكيد على ترقية الموسيقى العربية والاحتفاظ بطابعها

ووضع توصيات اللجان موضع التنفيذ، والاقتراح بإنشاء فرقة الموسيقى العربية، مستعينة بالفرق الموسيقية المتطورة بالغرب، والعمل على إيفاد المبعوثين إلى معاهد أوربا واستشارة ذوي الخبرة من علماء الفن، لاستكمال نهضة مصر الموسيقية. **(دار الوثائق، كود ٠٢٦١٥٩- ٠٠٦٩ ، أبريل ١٩٣٢)**.

ومن خلال ذلك المؤتمر حققت الحكومة المصرية بادرة الأمل في جعل مصر مركزًا للإشعاع في العالم العربي للموسيقى الشرقية مصاحبًا للتطور الحضاري وسمات وأفكار كل عصر، فالموسيقى هي الواقع المادي التي تنصهر فيها روح العصر والميراث التاريخي.

وظلت رعاية الحكومة المصرية للموسيقى والطرب مستمرًا داخل وخارج مصر، واتضح ذلك في إنشاء معهد للفن الموسيقي بالخرطوم نظرًا لخلو السودان من مثل ذلك المعهد. **(دار الوثائق، كود ٠١٤٢٨٩ – ٠٠٦٩، ١٩٤٩)**

ونود في ختام هذه الفقرة ألا تفوتنا الفرصة دون أن نثير موضوعًا يتصل بتراثنا الموسيقي وهو موضوع تدوين التراث اللحني والغنائي، لأن الموسيقى إرث ثقافي كبير على وشك الاندثار.